

سُلم الوصول

إلى علم الأصول

تصنيف

العلامة حافظ بن أحمد الحامي

ت ١٣٧٧ رحه الله رحمة واسعة

تصحيح

صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْدٍ الْعُصَيْمِيِّ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِإِسْرَائِيلَ وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَبَدًا بِأَسْمِ اللَّهِ مُسْتَعِينًا
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَمَا هَدَانَا
أَحْمَدُهُ سُبْحَانَهُ وَأَشْكُرُهُ
وَأَسْتَعِينُهُ عَلَى نَيْلِ الرِّضَا
وَبَعْدُ إِنِّي بِالْيَقِينِ أَشْهَدُ
بِالْحَقِّ مَا لَوْهُ سِوَى الرَّحْمَنِ
وَأَنَّ خَيْرَ خَلْقِهِ مُحَمَّدًا
رَسُولُهُ إِلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ
صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّنَا وَمَجَّدَا
وَبَعْدُ هَذَا النَّظْمُ فِي الْأُصُولِ
سَأَلَنِي إِيَّاهُ مَنْ لَا بُدَّ لِي
فَقُلْتُ مَعَ عَجْزِي وَمَعَ إِشْفَاقِي

رَاضٍ بِهِ مُدَبِّرًا مُعِينًا
إِلَى سَبِيلِ الْحَقِّ وَأَجْتَبَانَا
وَمِنْ مَسَاوِي عَمَلِي أَسْتَغْفِرُهُ
وَأَسْتَمِدُّ لُطْفَهُ فِيمَا قَضَى
[٥] شَهَادَةَ الْإِخْلَاصِ إِلَّا يُعْبَدُ
مَنْ جَلَّ عَنْ عَيْبٍ وَعَنْ نُقْصَانِ
مَنْ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى
بِالنُّورِ وَالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ
وَالْأَلِ وَالصَّحْبِ دَوَامًا سَرْمَدًا
[١٠] لِمَنْ أَرَادَ مَنَهِجَ الرُّسُولِ
مِنْ أُمَّتَيْهِ أَلِ سُوْلِهِ الْمُتَمَثِّلِ
مُعْتَمِدًا عَلَى الْقَدِيرِ الْبَاقِي

تُعَرِّفُ الْعَبْدَ بِمَا خُلِقَ لَهُ، وَيَأْوِلُ مَا فَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ
وَبِمَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهِ الْمِيثَاقَ فِي ظَهْرِ أَبِيهِ آدَمَ، وَبِمَا هُوَ صَاحِبٌ إِلَيْهِ

أَعْلَمُ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا
بَلْ خَلَقَ الْخَلْقَ لِيَعْبُدُوهُ
أَخْرَجَ فِيمَا قَدْ مَضَى مِنْ ظَهْرِ
وَأَخَذَ الْعَهْدَ عَلَيْهِمْ أَنَّهُ
وَبَعْدَ هَذَا رُسُلَهُ قَدْ أَرْسَلَا
لِيَكُنْ بِذَا الْعَهْدِ يُذَكِّرُوهُمْ
كَيْ لَا يَكُونُوا حُجَّةً لِلنَّاسِ بَلْ
فَمَنْ يُصَدِّقُهُمْ بِلَا شِقَاقِ
وَذَلِكَ نَاجٍ مِنْ عَذَابِ النَّارِ
وَمَنْ يَهُمْ وَيَا لِكِتَابِ كَذَّبَا
فَذَلِكَ نَاقِضٌ كِلَا الْعَهْدَيْنِ

لَمْ يَثْرِكِ الْخَلْقَ سُدى وَهَمَلَا
وَبِالْإِلَهِيَّةِ يُفْرِدُوهُ
آدَمَ ذُرِّيَّتَهُ كَالذَّرِ [١٥]
لَا رَبَّ مَعْبُودٌ بِحَقِّ غَيْرِهِ
لَهُمْ وَبِالْحَقِّ الْكِتَابِ أَنْزَلَا
وَيُنذِرُوهُمْ وَيُبَشِّرُوهُمْ
لِلَّهِ أَعْلَى حُجَّةٍ عَزَّ وَجَلَّ
فَقَدْ وَفَى بِذَلِكَ الْمِيثَاقِ [٢٠]
وَذَلِكَ الْوَارِثُ عُقْبَى الدَّارِ
وَلَا زَمَ الْإِعْرَاضَ عَنْهُ وَالْإِبَا
مُسْتَوْجِبٌ لِلْخِزْيِ فِي الدَّارَيْنِ

فَصْلٌ

فِي كَوْنِ التَّوْحِيدِ يَنْقَسِمُ إِلَى نَوْعَيْنِ،
وَبَيَانِ النَّوْعِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ تَوْحِيدُ الْمَعْرِفَةِ وَالْإِثْبَاتِ

أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْعَيْبِ
إِذْ هُوَ مِنْ كُلِّ الْأَمْرِ أَعْظَمُ
إِثْبَاتِ ذَاتِ الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا
وَأَنَّهُ الرَّبُّ الْجَلِيلُ الْأَكْبَرُ
بَارِي الْبَرَائِيا مُنْشِئُ الْخَلَائِقِ
الْأَوَّلِ الْمُبْدِي بِلَا أَيْدَاءِ
الْأَحَدِ الْقَرْدُ الْقَدِيرُ الْأَزَلِي
عُلُوُّ قَهْرٍ وَعُلُوُّ الشَّانِ
كَذَا لَهُ الْعُلُوُّ وَالْفَوْقِيَّةُ
وَمَعَ ذَا مُطْلِعٍ إِلَيْهِمْ
وَذِكْرُهُ لِلْقُرْبِ وَالْمَعِيَّةِ
فَإِنَّهُ الْعَلِيُّ فِي دُنُوِّهِ
حَيٌّ وَقَيُّومٌ فَلَا يَنَامُ
لَا تَبْلُغُ الْأَوْهَامُ كُنْهَ ذَاتِهِ
بَاقٍ فَلَا يَفْتَنِي وَلَا يَبِيدُ
مُنْفَرِدٌ بِالْخَلْقِ وَالْإِرَادَةِ
فَمَنْ يَشَأُ وَفَقَّهُهُ بِفَضْلِهِ
فَمِنْهُمْ الشَّقِيُّ وَالسَّعِيدُ
لِحِكْمَةِ بِالْغَةِ قَضَاها
وَهُوَ الَّذِي يَرَى دَيْبَ الدَّرِّ

مَعْرِفَةُ الرَّحْمَنِ بِالتَّوْحِيدِ
وَهُوَ نَوْعَانِ أَيَّامَنْ يَفْهَمُ
أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى صِفَاتِهِ الْعُلَى
الْخَالِقُ الْبَارِي وَالْمُصَوِّرُ
مُبْدِعُهُمْ بِلَا مِثَالٍ سَابِقِ
وَالْآخِرُ الْبَاقِي بِلَا أَنْتِهَاءِ
الصَّمَدُ الْبَرُّ الْمَهَيَّمُ الْعَلِي
جَلَّ عَنِ الْأَضْدَادِ وَالْأَغْوَانِ
عَلَى عِبَادِهِ بِلَا كَيْفِيَّةِ
يَعْلَمُهُ مَهَيَّمٌ عَلَيْهِمْ
لَمْ يَنْفِ لِلْعُلُوِّ وَالْفَوْقِيَّةِ
وَهُوَ الْقَرِيبُ جَلَّ فِي عُلُوِّهِ
وَجَلَّ أَنْ يُشَبِّهَهُ الْأَنْامُ
وَلَا يُكَيِّفُ الْحِجَابَةَ
وَلَا يَكُونُ غَيْرَ مَا يُرِيدُ
وَحَاكِمٌ جَلَّ بِمَا أَرَادَهُ
وَمَنْ يَشَأُ أَضْلَهُ بِعَدْلِهِ
وَذَا مَقَرَّبٌ وَذَا طَرِيدٌ
يَسْتَوْجِبُ الْحَمْدَ عَلَى أَقْتِصَاها
فِي الظُّلُمَاتِ فَوْقَ صَمِّ الصَّخْرِ

وَسَامِعٌ لِلجَّهَرِ وَالْإِخْفَاتِ
 وَعِلْمُهُ بِمَا بَدَا وَمَا خَفِيَ
 وَهُوَ الْعَنِي بِذَاتِهِ سُبْحَانَهُ
 وَكُلُّ شَيْءٍ رِزْقُهُ عَلَيْهِ
 كَلَّمَ مُوسَى عَبْدَهُ تَكْلِيمًا
 كَلَامُهُ جَلَّ عَنِ الْإِحْصَاءِ
 لَوْ صَارَ أَقْلَامًا جَمِيعُ الشَّجَرِ
 وَالْخَلْقُ تَكْتِيبُهُ بِكُلِّ آنٍ
 وَالْقَوْلُ فِي كِتَابِهِ الْمَقْصَلُ
 عَلَى الرَّسُولِ الْمُصْطَفَى خَيْرِ الْوَرَى
 يُحْفَظُ بِالْقَلْبِ وَبِاللِّسَانِ
 كَذَا بِالْبَصَارِ إِلَيْهِ يُنْظَرُ
 وَكُلُّ ذِي مَخْلُوقَةٍ حَقِيقَتُهُ
 جَلَّتْ صِفَاتُ رَبِّنَا الرَّحْمَنِ
 فَالصَّوْتُ وَالْأَلْحَانُ صَوْتُ الْقَارِي
 مَا قَالَهُ لَا يَقْبَلُ التَّبْدِيلَ
 وَقَدْ رَوَى الثَّقَاتُ عَنْ خَيْرِ الْمَلَا
 فِي ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَخِيرِ يَنْزَلُ
 هَلْ مِنْ مُسَى طَالِبٍ لِلْمَغْفِرَةِ
 يَمُنُّ بِالْخَيْرَاتِ وَالْفَضَائِلِ
 وَأَنَّهُ يَجِيءُ يَوْمَ الْفَضْلِ
 وَأَنَّهُ يُرَى بِإِلَّا إِنْكَارِ
 كُلِّ يَرَاهُ رُؤْيَاةَ الْعِيَانِ
 وَفِي حَدِيثِ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ

بِسَمْعِهِ الْوَاسِعِ لِلْأَصْوَاتِ
 [٤٥] أَحَاطَ عِلْمًا بِالْجَلِيِّ وَالْخَفِيِّ
 جَلَّ ثَنَاؤُهُ تَعَالَى شَانُهُ
 وَكُلُّنَا مُفْتَقِرٌ إِلَيْهِ
 وَلَمْ يَزَلْ يَخْلُقُهُ عَلِيمًا
 وَالْحُضْرُ وَالنَّفَادِ وَالْفَنَاءِ
 [٥٠] وَالْبَحْرُ ثُلُثِي فِيهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ
 فَتَتْ وَلَيْسَ الْقَوْلُ مِنْهُ فَإِنْ
 بِأَنَّهُ كَلَامُهُ الْمُنَزَّلُ
 لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ وَلَا بِمُفْتَرَى
 يُثَلَّى كَمَا يُسْمَعُ بِالْأَذَانِ
 [٥٥] وَبِالْأَيْدِي حَظُّهُ يُسْطَرُّ
 دُونَ كَلَامِ بَارِي الْخَلْقِ
 عَنْ وَصْفِهَا بِالْخَلْقِ وَالْحِدْثَانِ
 لَكِنَّمَا الْمَثَلُ قَوْلُ الْبَارِي
 كَلَّا وَلَا أَصْدَقُ مِنْهُ قِيلًا
 [٦٠] بِأَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَعَلَا
 يَقُولُ: هَلْ مِنْ تَائِبٍ فَيُقْبَلُ
 يَجِدُ كَرِيمًا قَابِلًا لِلْمَغْفِرَةِ
 وَيَسْتُرُّ الْعَيْبَ وَيُعْطِي السَّائِلَ
 كَمَا يَشَاءُ لِلْقَضَاءِ الْعَدْلِ
 [٦٥] فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ بِالْبَصَارِ
 كَمَا أَتَى فِي مُحْكَمِ الْقُرْآنِ
 مِنْ غَيْرِ مَا شَكَّ وَلَا إِلَهَ إِهَامِ

رُؤْيَةَ حَقِّ لَيْسَ يَمْتَرُونَهَا
وَحُصَّ بِالرُّؤْيَةِ أَوْلِيَاؤُهُ
وَكُلُّ مَالِهِ مِنَ الصِّفَاتِ
أَوْ صَحَّ فِيمَا قَالَه الرَّسُولُ
نَمِرُهَا صَرِيحَةٌ كَمَا أَتَتْ
مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلِ
بَلْ قَوْلُنَا قَوْلُ أَيْمَةِ الْهُدَى
وَسَمَّ ذَا التَّوَعُّعِ مِنَ التَّوْحِيدِ
قَدْ أَفْصَحَ الْوَحْيُ الْمُبِينُ عَنْهُ
لَا تَتَّبِعْ أَقْوَالَ كُلِّ مَارِدٍ
فَلَيْسَ بَعْدَ رَدِّ ذَا التَّبْيَانِ

كَالشَّمْسِ صَحُوا لَا سَحَابَ دُونَهَا
فَضِيلَةٌ وَحُجُبُوا أَعْدَاؤُهُ
[٧٠] أَثْبَتَهَا فِي مُحْكَمِ الْآيَاتِ
فَحَقُّهُ التَّسْلِيمُ وَالْقَبُولُ
مَعَ اعْتِقَادِنَا لِمَالِهِ أَقْتَضَتْ
وَعَايِرَ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلِ
طَوْبِي لِمَنْ يَهْدِيهِمْ قَدْ أَهْتَدَى
[٧٥] تَوْحِيدَ إِثْبَاتِ بِلَا تَرْدِيدِ
فَالْتِمِيسِ الْهُدَى الْمُنِيرِ مِنْهُ
غَاوٍ مُضِلِّ مَارِقِ مُعَانِدِ
مِثْقَالِ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ

فَصْلٌ

فِي بَيَانِ النَّوْعِ الثَّانِي مِنَ التَّوْحِيدِ،

وَهُوَ تَوْحِيدُ الظَّلْبِ وَالْقَصْدِ، وَأَنَّهُ هُوَ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)

هَذَا وَثَانِي نَوْعِي التَّوْحِيدِ
 أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ إِلَهًا وَاحِدًا
 وَهُوَ الَّذِي بِهِ الْإِلَٰهَةُ أُرْسَلَا
 وَأُنزِلَ الْكِتَابَ وَالنَّبِيَّانَا
 وَكَلَّفَ اللَّهُ الرَّسُولَ الْمُجْتَبَى
 حَتَّى يَكُونَ الدِّينُ خَالِصًا لَهُ
 وَهَكَذَا أُمَّتُهُ قَدْ كَلَّفُوا
 وَقَدْ حَوَّثَهُ لَفْظَةُ الشَّهَادَةِ
 مَنْ قَالَهَا مُعْتَقِدًا مَعْنَاهَا
 فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ وَمَاتَ مُؤْمِنًا
 فَإِنَّ مَعْنَاهَا الَّذِي عَلَيَّهِ
 أَنْ لَيْسَ بِالْحَقِّ إِلَهُ يُعْبَدُ
 بِالْخَلْقِ وَالرِّزْقِ وَبِالتَّذْيِيرِ
 وَبِشُرُوطِ سَبْعَةٍ قَدْ قِيِدَتْ
 فَإِنَّهُ لَمْ يَنْتَفِعْ قَابِلَهَا
 الْعِلْمُ وَالْيَقِينُ وَالْقُبُولُ
 وَالصِّدْقُ وَالْإِخْلَاصُ وَالْمَحَبَّةُ

إِفْرَادُ رَبِّ الْعَرْشِ عَنِ نَدِيدِ
 مُعْتَرِفًا بِحَقِّهِ لَا جَاحِدًا [٨٠]
 رُسُلَهُ يَدْعُونَ إِلَيْهِ أَوْلَا
 مِنْ أَجْلِهِ وَفَرَّقَ الْفُرْقَانَا
 قَتَالَ مَنْ عَنَّهُ تَوَلَّى وَأَبَى
 سِرًّا وَجَهْرًا دِقُّهُ وَجَلُّهُ
 بِذَا وَفِي نَصِّ الْكِتَابِ وَصِفُوا [٨٥]
 فَهِيَ سَبِيلُ الْفَوْزِ وَالسَّعَادَةِ
 وَكَانَ عَامِلًا بِمُقْتَضَاهَا
 يُبْعَثُ يَوْمَ الْحُشْرِ نَاجٍ آمِنًا
 دَلَّتْ يَقِينًا وَهَدَتْ إِلَيْهِ
 إِلَّا الْإِلَٰهَةَ الْوَاحِدَ الْمُنْقَرِدُ [٩٠]
 جَلَّ عَنِ الشَّرِيكِ وَالتَّظْيِيرِ
 وَفِي نُصُوصِ الْوَحْيِ حَقًّا وَرَدَتْ
 بِالتَّطْقِ إِلَّا حَيْثُ يَسْتَكْمِلُهَا
 وَالْإِنْفِيَادُ فَأَذْرِمَا أَقُولُ
 وَقَفَّكَ اللَّهُ لِمَا أَحَبَّهُ [٩٥]

فَصْلٌ

فِي تَعْرِيفِ الْعِبَادَةِ، وَذِكْرِ بَعْضِ أَنْوَاعِهَا،
وَأَنَّ مَنْ صَرَفَ مِنْهَا شَيْئًا لِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ

لِكُلِّ مَا يَرْضَى الْإِلَهَ السَّامِعُ	تُمَّ الْعِبَادَةُ هِيَ أَسْمُ جَامِعُ
خَوْفٌ تَوَكُّلٌ كَذَا الرَّجَاءُ	وَفِي الْحَدِيثِ مُجْمَعًا الدُّعَاءُ
وَحَشْيَةٌ إِنَابَةٌ خُضُوعٌ	وَرَغْبَةٌ وَرَهْبَةٌ خُشُوعٌ
كَذَا أَسْتِغَاثَةٌ بِهِ سُبْحَانَهُ	وَالْإِنْسُ تِعَادَةٌ وَالْإِنْسُ تِعَانَهُ
فَأَفْهَمَ هُدَيْتِ أَوْضَحَ الْمَسَالِكِ [١٠٠]	وَالذَّبْحُ وَالنَّذْرُ وَغَيْرُ ذَلِكَ
شِرْكٌ وَذَلِكَ أَقْبَحُ الْمَنَاهِي	وَصَرَفَ بَعْضُهَا لِغَيْرِ اللَّهِ

فَصْلٌ

فِي بَيَانِ ضِدِّ التَّوْحِيدِ، وَهُوَ الشِّرْكَ،

وَأَنَّهُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: أَصْغَرَ وَأَكْبَرَ، وَبَيَانِ كُلِّ مِنْهُمَا

وَالشِّرْكَ نَوْعَانِ فَشِرْكٌ أَكْبَرُ
وَهُوَ اتِّخَاذُ الْعَبْدِ غَيْرِ اللَّهِ
يَقْصِدُهُ عِنْدَ نُزُولِ الضَّرِّ
أَوْ عِنْدَ أَيِّ غَرَضٍ لَا يَقْدِرُ
مَعَ جَعْلِهِ لِذَلِكَ الْمَدْعُوِّ
فِي الْغَيْبِ سُلْطَانًا بِهِ يَطَّلِعُ
وَالثَّانِ شِرْكٌ أَصْغَرُ وَهُوَ الرِّيَا
وَمِنْهُ إِقْسَامٌ بَعْضُ الْبَارِي
بِهِ خُلُودُ النَّارِ إِذْ لَا يُغْفَرُ
نِدًّا بِهِ مُسَوِّيًا مُضَاهِي
لِجَلْبِ خَيْرٍ أَوْ لِدَفْعِ الشَّرِّ
عَلَيْهِ إِلَّا الْمَالِكُ الْمُقْتَدِرُ [١٠٥]
أَوْ الْمُعَظَّمُ أَوْ الْمَرْجُوعُ
عَلَى ضَمِيرٍ مَنْ إِلَيْهِ يَفْرَعُ
فَسَّرَهُ بِهِ خِتَامُ الْأَنْبِيَا
كَمَا أَنِّي فِي مُحْكَمِ الْأَخْبَارِ

فَصْلٌ

فِي بَيَانِ أُمُورٍ يَفْعَلُهَا الْعَامَّةُ،

مِنْهَا مَا هُوَ شِرْكٌ، وَمِنْهَا مَا هُوَ قَرِيبٌ مِنْهُ، وَبَيَانِ حُكْمِ الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

- وَمَنْ يَثِقُ بِوَدْعَةٍ أَوْ نَابٍ
أَوْ خَيْطٍ أَوْ عُضْوٍ مِنَ النُّسُورِ
لِأَيِّ أَمْرٍ كَابِنٍ تَعَلَّقَهُ
ثُمَّ الرُّقَى مِنْ حُمَةٍ أَوْ عَيْنٍ
فَذَلِكَ مِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ وَشِرْعَتِهِ
أَمَّا الرُّقَى الْمَجْهُولَةُ الْمَعَانِي
وَفِيهِ قَدْ جَاءَ الْحَدِيثُ أَنَّهُ
إِذْ كُلُّ مَنْ يَقُولُهُ لَا يَدْرِي
أَوْ هُوَ مِنْ سِحْرِ الْيَهُودِ مُقْتَبَسٌ
فَحَذَرْنَا ثُمَّ حَذَرَ مِنْهُ
وَفِي التَّمَائِمِ الْمَعْلُومَاتِ
فَالِاخْتِلَافُ وَاقِعٌ بَيْنَ السَّلَفِ
وَإِنْ تَكُنْ مِمَّا سِوَى الْوَحْيَيْنِ
بَلْ إِنَّهَا قَسِيمَةُ الْأَزْلَامِ
- أَوْ حَلَقَةٍ أَوْ أَغْنِي الدِّبَابِ [١١٠]
أَوْ وَتَرٍ أَوْ تُزْبَةِ الْقُبُورِ
وَكَلَّمَهُ اللَّهُ إِلَى مَا عَلَّقَهُ
فَإِنْ تَكُنْ مِنْ خَالِصِ الْوَحْيَيْنِ
وَذَلِكَ لَا اخْتِلَافَ فِي سُنَنِيَّتِهِ
فَذَلِكَ وَسْوَاسٌ مِنَ الشَّيْطَانِ [١١٥]
شِرْكٌ بِلَا مِرْيَةَ فَاحْذَرْنَاهُ
لَعَلَّهُ يَكُونُ مَحْضَ الْكُفْرِ
عَلَى الْعَوَامِ لَبْسُوهُ فَالْتَّبَسُ
لَا تَعْرِفِ الْحَقَّ وَتَتَأَى عَنْهُ
إِنْ تَكُنْ آيَاتٍ مُبَيَّنَاتِ [١٢٠]
فَبَعْضُهُمْ أَجَارَهَا وَالْبَعْضُ كَفَرَ
فَإِنَّهَا شِرْكٌ بَعِيرٍ مَنِ
فِي الْبُعْدِ عَنْ سِيَمَا أُولَى الْإِسْلَامِ

فَصْلٌ

مِنَ الشِّرْكِ فِعْلٌ مَن يَتَّبِرُكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ أَوْ بُقْعَةٍ أَوْ قَبْرِ أَوْ نَحْوِهَا؛
يَتَّخِذُ ذَلِكَ الْمَكَانَ عَيْدًا، وَبَيَانُ أَنَّ الزِّيَارَةَ تَنْقَسِمُ إِلَى سُنِّيَّةٍ وَبِدْعِيَّةٍ وَشُرْكَيَّةٍ

<p>مِنَ غَيْرِ مَا تَرَدَّدَ أَوْ شَكِّ لَمْ يَأْذِنِ اللَّهُ بِأَنْ يُعْظَمَا أَوْ قَبْرِ مَيِّتٍ أَوْ بِبَعْضِ الشَّجَرِ عَيْدًا كَفِعْلِ عَابِدِي الْأَوْثَانِ ثَلَاثَةَ يَأْأَمَّةَ الْإِسْلَامِ فِي نَفْسِهِ تَذْكَرَةٌ بِالْآخِرَةِ بِالْعَفْوِ وَالصَّفْحِ عَنِ الزَّلَّاتِ وَلَمْ يَقُلْ هُجْرًا كَقَوْلِ الشَّفْهَاءِ فِي السُّنَنِ الْمُتَّبَتَّةِ الصَّحِيحَةِ بِهِمْ إِلَى الرَّحْمَنِ جَلَّ وَعَلَا بِعِيدَةٍ عَنِ هَدْيِ ذِي الرِّسَالَةِ أَشْرَكَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَجَحَدَ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا فَيَعْفُو عَنْهُ إِلَّا اتَّخَذَ الذِّدَّ لِلرَّحْمَنِ</p>	<p>هَذَا وَمِنَ أَعْمَالِ أَهْلِ الشِّرْكِ مَا يَقْصِدُ الْجُهَّالُ مِنَ تَعْظِيمِ مَا كَمَنْ يَلْذُ بِبُقْعَةٍ أَوْ حَجَرٍ مُتَّخِذًا لِذَلِكَ الْمَكَانِ ثُمَّ الزِّيَارَةَ عَلَى أَقْسَامٍ فَإِنْ نَوَى الزَّائِرُ فِيمَا أَضْمَرَهُ ثُمَّ الدُّعَاءَ لَهُ وَلِلْأَمْوَاتِ وَلَمْ يَكُنْ شَدَّ الرِّحَالِ نَحْوَهَا فَتِلْكَ سُنَّةٌ أَتَتْ صَرِيحَهُ أَوْ قَصَدَ الدُّعَاءَ وَالتَّوَشُّؤَ فَبِدْعَةٍ مُخَدَّئَةٍ ضَلَالَةٍ وَإِنْ دَعَا الْمَقْبُورَ نَفْسَهُ فَقَدْ لَنْ يَقْبَلَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ إِذْ كُلُّ ذَنْبٍ مُوشِكٌ الْعُفْرَانِ</p>
---	--

فَصْلٌ

فِي بَيَانِ مَا وَقَعَ فِيهِ الْعَامَّةُ الْيَوْمَ مِمَّا يَفْعَلُونَ عِنْدَ الْقُبُورِ،
وَمَا يَزْتَكِبُونَهُ مِنَ الشِّرْكِ الصَّرِيحِ، وَالْعُلُوقِ الْمُفْرَطِ فِي الْأَمْوَاتِ

وَمَنْ عَلَى الْقَبْرِ سِرَاجًا أَوْ قَدًا
فَأَنَّهُ مُجَدِّدٌ جِهَارًا
كَمْ حَذَرَ الْمُخْتَارَ عَنْ ذَا وَلَعَنَ
بَلْ قَدْ نَهَى عَنِ ارْتِفَاعِ الْقَبْرِ
وَكُلِّ قَبْرِ مُشْرِفٍ فَقَدْ أَمَرَ
وَحَذَرَ الْأُمَّةَ عَنِ إِطْرَائِهِ
فَخَالَفُوهُ جَهْرَةً وَأَرْتَكَبُوا
فَأَنْظُرْ إِلَيْهِمْ قَدْ غَلَوْا وَزَادُوا
بِالشَّيْءِ وَالْأَجْرِ وَالْأَحْجَارِ
وَلِلْقَنَادِيلِ عَلَيْهَا أَوْقَدُوا
وَنَصَبُوا الْأَعْلَامَ وَالرَّايَاتِ
بَلْ نَحَرُوا فِي سُوجْهَا التَّحَايِرِ
وَالْتَمَسُوا الْحَاجَاتِ مِنْ مَوْتَاهُمْ
قَدْ صَادَهُمْ إِبْلِيسُ فِي فِخَاخِهِ
يَدْعُو إِلَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ
فَلَيْتَ شِعْرِي مَنْ أَبَاحَ ذَلِكَ
فِيَا شَدِيدَ الطَّوْلِ وَالْإِنْعَامِ

أَوْ أَبْتَنَى عَلَى الصَّرِيحِ مَسْجِدًا
لِسُنَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى
فَاعِلَهُ كَمَا رَوَى أَهْلُ السُّنَنِ [١٤٠]
بِأَنْ يُزَادَ فِيهِ فَوْقَ الشَّيْءِ
بِأَنْ يُسَوَّى هَكَذَا صَحَّ الْحَبْرُ
فَعَرَّهُمْ إِبْلِيسُ بِأَسْتِجْرَائِهِ
مَا قَدْ نَهَى عَنْهُ وَلَمْ يَجْتَنِبُوا
وَرَفَعُوا بِنَاءَهَا وَشَادُوا [١٤٥]
لَا سِيَّمَا فِي هَذِهِ الْأَعْصَارِ
وَكَمْ لَوَاءٍ فَوْقَهَا قَدْ عَقَدُوا
وَأَفْتَتَنُوا بِالْأَعْظَمِ الرُّقَاتِ
فَعَلَ أُولَى التَّسْيِيبِ وَالْبَحَايِرِ
وَأَتَّخَذُوا إِلَهُهُمْ هَوَاهُمْ [١٥٠]
بَلْ بَعْضُهُمْ قَدْ صَارَ مِنْ أَفْرَاحِهِ
بِالْمَالِ وَالتَّفْسِ وَبِاللِّسَانِ
وَأَوْرَطَ الْأُمَّةَ فِي الْمَهَالِكِ
إِلَيْكَ نَشْكُو مُحِنَّةَ الْإِسْلَامِ

فصل

فِي بَيَانِ حَقِيقَةِ السِّحْرِ، وَحَدِّ السَّاحِرِ،
وَأَنَّ مِنْهُ عِلْمَ التَّنْجِيمِ، وَذِكْرِ عُقُوبَةِ مَنْ صَدَّقَ كَاهِنًا

وَالسِّحْرُ حَقٌّ وَلَهُ تَأْثِيرٌ
عَنِي بِذَا التَّقْدِيرِ مَا قَدْ قَدَّرَهُ
وَأَحْكُمٌ عَلَى السَّاحِرِ بِالتَّكْفِيرِ
كَمَا أَتَى فِي السُّنَّةِ الْمُصَرِّحِ
عَنْ جُنْدُبٍ وَهَكَذَا فِي أَثَرِ
وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ عِنْدَ مَالِكٍ
هَذَا وَمِنْ أَنْوَاعِهِ وَشُعْبِهِ
وَحَلُّهُ بِالْوَحْيِ نَصًّا يُشْرَعُ
وَمَنْ يُصَدِّقْ كَاهِنًا فَقَدْ كَفَرَ

[١٥٥] لَكِنِ بِمَا قَدَّرَهُ الْقَدِيرُ
فِي الْكُونِ لَا فِي الشَّرْعَةِ الْمُطَهَّرَةِ
وَحَدُّهُ الْقَتْلُ بِلَا نَكِيرِ
مِمَّا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ
أَمْرٌ بِقَتْلِهِمْ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ
مَا فِيهِ أَقْوَى مُرْشِدٍ لِّلسَّالِكِ [١٦٠]
عِلْمُ التُّجُومِ فَأَدْرِ هَذَا وَأَنْتَبِهْ
أَمَّا بِسِحْرِ مِثْلِهِ فَيُمْنَعُ
بِمَا أَتَى بِهِ الرَّسُولُ الْمُعْتَبَرُ

فَصْلٌ

يَجْمَعُ مَعْنَى حَدِيثِ جَبْرِيلَ الْمَشْهُورِ فِي تَعْلِيمِنَا الدِّينَ،

وَأَنَّهُ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثِ مَرَاتِبٍ: الْإِسْلَامَ وَالْإِيمَانَ وَالْإِحْسَانَ، وَبَيَانُ أَرْكَانِ كُلِّ مِنْهَا

أَعْلَمُ بِأَنَّ الدِّينَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ
 كَفَاكَ مَا قَدْ قَالَهُ الرَّسُولُ
 عَلَى مَرَاتِبٍ ثَلَاثٍ فَصَلِّهِ
 الْإِسْلَامَ وَالْإِيمَانَ وَالْإِحْسَانَ
 فَقَدْ أَتَى الْإِسْلَامَ مَبْنِيًّا عَلَى
 أَوْلَاهَا الرُّكْنَ الْأَسَاسُ الْأَعْظَمُ
 رُكْنُ الشَّهَادَتَيْنِ فَأَنْبُتَ وَأَعْتَصِمَ
 وَثَانِيًّا إِقَامَةُ الصَّلَاةِ
 وَالرَّابِعُ الصِّيَامُ فَاسْمَعُ وَأَتَّبِعْ
 فِتْلِكَ خَمْسَةً وَلِلْإِيمَانِ
 إِيْمَانُنَا بِاللَّهِ ذِي الْجَلَالِ
 وَبِالْمَلَائِكَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ
 وَرُسُلِهِ الْهُدَاةِ لِلْأَنْبِيَاءِ
 أَوْلَاهُمْ نُوحٌ بِلَا شَكِّ كَمَا
 وَخَمْسَةٌ مِنْهُمْ أَوْلُو الْعَزْمِ الْأَلِيِّ
 وَبِالْمَعَادِ أَيْقِنَنَّ بِلَا تَرُدُّدٍ
 لَكِنَّنَا نُؤْمِنُ مِنْ غَيْرِ أَمْتِرَا
 مِنْ ذِكْرِ آيَاتٍ تَكُونُ قَبْلَهَا
 وَيَدْخُلُ الْإِيمَانُ بِالمَوْتِ وَمَا
 وَأَنَّ كَلًّا مُقْعَدٌ مَسْـُـوُولٌ
 فَأَحْفَظْهُ وَأَفْهَمْ مَا عَلَيْهِ ذَا أَشْتَمَلُ
 إِذْ جَاءَهُ يَسْأَلُهُ جَبْرِيلُ [١٦٥]
 جَاءَتْ عَلَى جَمِيعِهِ مُشْتَمِلَةٌ
 وَالْكُلُّ مَبْنِيٌّ عَلَى أَرْكَانٍ
 خَمْسٍ فَحَقِّقْ وَأَدْرِ مَا قَدْ نُقِلَا
 وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ الْأَقْوَمُ
 بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى الَّتِي لَا تَنْفِصِمُ [١٧٠]
 وَثَالِثًا تَأْدِيَةُ الزَّكَاةِ
 وَالخَامِسُ الْحُجُّ عَلَى مَنْ يَسْتَطِيعُ
 سِتَّةَ أَرْكَانٍ بِلَا نُكْرَانِ
 وَمَا لَهُ مِنْ صِفَةِ الْكَمَالِ
 وَكُنْيَتُهُ الْمُنْزَلَةُ الْمُطَهَّرَةُ [١٧٥]
 مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقٍ وَلَا إِيهَامِ
 أَنَّ مُحَمَّدًا لَهُمْ قَدْ خَتَمَا
 فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ وَالشُّورَى تَلَا
 وَلَا ادِّعَا عَلِيمٍ بِوَقْتِ الْمَوْعِدِ
 بِكُلِّ مَا قَدْ صَحَّ عَنْ خَيْرِ الْوَرَى [١٨٠]
 وَهِيَ عَلَامَاتُ وَأَشْرَاطُ لَهَا
 مِنْ بَعْدِهِ عَلَى الْعِبَادِ حَتَمَا
 مَا الرَّبُّ؟ مَا الدِّينُ؟ وَمَا الرَّسُولُ؟

وَعِنْدَ ذَا يُنَبِّئُكَ الْمَهْمِينُ
 وَيُوقِنُ الْمُرْتَابُ عِنْدَ ذَلِكَ
 وَبِاللِّقَاءِ وَالْبُعْثِ وَالنُّشُورِ
 غُرْلًا حُقَاءً كَجَرَادٍ مُنْتَشِرٍ
 وَيُجْمَعُ الْخَلْقُ لِيَوْمِ الْفَصْلِ
 فِي مَوْقِفٍ يَجْلُ فِيهِ الْخُطْبُ
 وَأُخْضِرُوا لِلْعَرْضِ وَالْحِسَابِ
 وَأَزْتَكَمَتْ سَحَابِبُ الْأَهْوَالِ
 وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْقِيُومِ
 وَسَاوَتِ الْمُلُوكُ لِلْأَجْنَادِ
 وَشَهِدَتِ الْأَعْضَاءُ وَالْجَوَارِحُ
 وَأَبْتَلَيْتَ هُنَالِكَ السَّرَائِرَ
 وَنُشِرَتْ صَحَائِفُ الْأَعْمَالِ
 طَوَّبَى لِمَنْ يَأْخُذُ بِالْيَمِينِ
 وَالْوَيْلُ لِلْأَخِيذِ بِالشِّمَالِ
 وَالْوِزْنَ بِالْقِسْطِ فَلَا ظُلْمَ وَلَا
 فَبَيْنَ نَاجٍ رَاجِحٍ مِيزَانُهُ
 وَيُنْصَبُ الْجِسْرُ بِلَا أَمْتِرَاءِ
 يَجُوزُهُ النَّاسُ عَلَى أَحْوَالِ
 فَبَيْنَ مُجْتَازٍ إِلَى الْجَنَانِ
 وَالنَّارِ وَالْجَنَّةِ حَقٌّ وَهُمَا
 وَحَوْضُ خَيْرِ الْخَلْقِ حَقٌّ وَبِهِ
 كَذَا لَهُ لِسْوَاءٍ يَنْشُرُ
 كَذَا لَهُ الشَّفَاعَةُ الْعُظْمَى كَمَا

بِثَابِتِ الْقَوْلِ الَّذِينَ آمَنُوا
 بِأَنَّمَا مَوْرِدُهُ الْمَهَالِكُ [١٨٥]
 وَبِقِيَامِنَا مِنَ الْقُبُورِ
 يَقُولُ ذُو الْكُفْرَانِ ذَا يَوْمٍ عَسِرٍ
 جَمِيعُهُمْ غُلُوبُهُمْ وَالسُّفْلَى
 وَيَعْظُمُ الْهَوْلُ بِهِ وَالْكَرْبُ
 وَأَنْقَطَعَتْ عَلَائِقُ الْأَنْسَابِ [١٩٠]
 وَأَنْعَجَمَ الْبَلِيغُ فِي الْمَقَالِ
 وَأَقْتُصَّ مِنْ ذِي الظُّلْمِ لِلْمَظْلُومِ
 وَجِيءَ بِالْكِتَابِ وَالْأَشْهَادِ
 وَبَدَتِ السَّوْءَاتُ وَالْفَضَائِحُ
 وَأُنْكَشَفَ الْمُخْفِيُّ فِي الضَّمَائِرِ [١٩٥]
 تُؤْخَذُ بِالْيَمِينِ وَالشِّمَالِ
 كِتَابَهُ بُشْرَى بِحُورِ عَيْنِ
 وَرَاءَ ظَهْرِ لِلْجَجِيمِ صَالِي
 يُؤْخَذُ عَبْدٌ بِسَوَى مَا عَمِلَا
 وَمُقَرَّفٍ أَوْبَقَهُ عُذْوَانُهُ [٢٠٠]
 كَمَا أُنِّي فِي مُحْكَمِ الْأَنْبَاءِ
 بِقَدْرِ كَسْبِهِمْ مِنَ الْأَعْمَالِ
 وَمُسْرَفٍ يُكَبُّ فِي النَّيْرَانِ
 مَوْجُودَتَانِ لَا فَنَاءَ لَهُمَا
 يَشْرَبُ فِي الْأُخْرَى جَمِيعُ حِزْبِهِ [٢٠٥]
 وَتَحْتَهُ الرُّسُلُ جَمِيعًا تُخْشَرُ
 قَدْ خَصَّهُ اللَّهُ بِهَا تَكْرَمًا

مِنْ بَعْدِ إِذْنِ اللَّهِ لَا كَمَا يَرَى
يَشْفَعُ أَوْلَا إِلَى الرَّحْمَنِ فِي
مِنْ بَعْدِ أَنْ يَطْلُبَهَا النَّاسُ إِلَى
وَتَانِيًا يَشْفَعُ فِي أَسْتِفْتَا ح
هَذَا وَهَاتَانِ الشَّفَاعَتَانِ
وَتَالِيًا يَشْفَعُ فِي أَقْوَامٍ
وَأَوْبَقَتْهُمْ كَثْرَةُ الْأَثَامِ
أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا إِلَى الْجَنَانِ
وَبَعْدَهُ يَشْفَعُ كُلُّ مُرْسَلٍ
وَيُخْرِجُ اللَّهُ مِنَ النَّيِّرَانِ
فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ يُظَرِّحُونَا
كَأَنَّمَا يَنْبُثُ فِي هَيْئَاتِهِ
وَالسَّادِسُ الْإِيمَانُ بِالْأَقْدَارِ
فَكُلُّ شَيْءٍ بِقَضَاءٍ وَقَدَرٍ
لَا نَوْءٌ لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرٌ وَلَا
لَا غَوْلٌ لَا هَامَةٌ لَا وَلَا صَفَرٌ
وَتَالِيكَ مَرْتَبَةُ الْإِحْسَانِ
وَهُوَ رُسُوحُ الْقَلْبِ فِي الْعِرْفَانِ

كُلُّ قُبُورِي عَلَى اللَّهِ أَفْتَرَى
فَضْلِ الْقَضَاءِ بَيْنَ أَهْلِ الْمُؤَقِفِ
[٢١٠] كَلِّ أُولِي الْعَزْمِ الْهُدَاةَ الْفَضْلَا
دَارِ التَّعْصِيمِ لِأُولِي الْفَلَاحِ
قَدْ حُصِّتَا بِهِ بِلَا نُكْرَانِ
مَاتُوا عَلَى دِينِ الْهُدَى الْإِسْلَامِ
فَأَدْخَلُوا النَّارَ بِذَا الْإِجْرَامِ
[٢١٥] بِفَضْلِ رَبِّ الْعَرْشِ ذِي الْإِحْسَانِ
وَكُلُّ عَبْدٍ ذِي صَلَاحٍ وَوَلِيٍّ
جَمِيعَ مَنْ مَاتَ عَلَى الْإِيمَانِ
فَحَمًّا فَيَحْيَوْنَ وَيَنْبُثُونَا
حَبُّ حَمِيلِ السَّيْلِ فِي حَافَاتِهِ
[٢٢٠] فَأَيَّقِنَنَّ بِهَا وَلَا تُمَارِي
وَالْكُلُّ فِي أُمِّ الْكِتَابِ مُسْتَنْظَرُ
عَمَّا قَضَى اللَّهُ تَعَالَى حَوْلًا
كَمَا بَدَا أَخْبَرَ سَيِّدُ الْبَشَرِ
وَتِلْكَ أَعْلَاهَا لَدَى الرَّحْمَنِ
[٢٢٥] حَتَّى يَكُونَ الْعَيْبُ كَالْعِيَانِ

فَصْلٌ

فِي كَوْنِ الْإِيمَانِ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ، وَأَنَّ فَاسِقَ أَهْلِ الْمِلَّةِ لَا يُكْفَرُ
بِذَنْبِ دُونَ الشِّرْكِ؛ إِلَّا إِذَا اسْتَحَلَّهُ، وَأَنَّهُ تَحْتَ الْمَشِيئَةِ، وَأَنَّ التَّوْبَةَ مَقْبُولَةٌ مَا لَمْ يُعْرَغْ

<p>وَنَقُصُّهُ يَكُونُ بِالزَّلَّاتِ هَلْ أَنْتِ كَالْمَلَائِكَةِ أَوْ كَالرُّسُلِ؟ لَمْ يُنْفَ عَنْهُ مُطْلَقُ الْإِيمَانِ إِيمَانُهُ مَا زَالَ فِي أَنْتِقَاصِ مُحَمَّدٍ بَلْ أَمْرُهُ لِلْبَارِي [٢٣٠] إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ أَخَذَهُ يُخْرِجُ إِنْ مَاتَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يُنَاقِشِ الْحِسَابَ عُذِّبَا إِلَّا مَعَ اسْتِحْلَالِهِ لِمَا جِئِي كَمَا أَتَى فِي الشِّرْعَةِ الْمُطَهَّرَةِ [٢٣٥] فَيُطْلَوْنَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا</p>	<p>إِيمَانُنَا يَزِيدُ بِالطَّاعَاتِ وَأَهْلُهُ فِيهِ عَلَى تَقَاضِي وَالْفَاسِقُ الْمِلِّيُّ ذُو الْعِصْيَانِ لَكِنْ يَقْدِرُ الْفِسْقُ وَالْمَعَاصِي وَلَا نَقُولُ: إِنَّهُ فِي النَّارِ تَحْتَ مَشِيئَةِ الْإِلَهِ النَّافِذَةِ بِقَدْرِ ذَنْبِهِ وَإِلَى الْجَنَانِ وَالْعَرَضُ تَيَسِيرُ الْحِسَابِ فِي التَّبَا وَلَا نُكْفِرُ بِالْمَعَاصِي مُؤْمِنَا وَتُقْبَلُ التَّوْبَةُ قَبْلَ الْعَرَعَرَةِ أَمَّا مَتَى تُغْلَقُ عَنْ طَالِبِهَا</p>
--	--

فَصْلٌ

فِي مَعْرِفَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَتَبْلِيغِهِ الرِّسَالَةَ، وَإِكْمَالِ اللَّهِ لَنَا بِهِ الدِّينَ
وَأَنَّهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَسَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ أَجْمَعِينَ، وَأَنَّ مَنْ ادَّعَى الثُّبُوتَ بَعْدَهُ فَهُوَ كَاذِبٌ

نَبِيِّنَا مُحَمَّدٌ مِنْ هَاشِمٍ
أَرْسَلَهُ اللَّهُ إِلَيْنَا مُرْشِدًا
مَوْلِدُهُ بِمَكَّةَ الْمُطَهَّرَةِ
بَعْدَ أَرْبَعِينَ بَدَأَ الْوَحْيُ بِهِ
عَشْرَ سِنِينَ أَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا
وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ فِي غَارِ حِرَا
وَبَعْدَ خَمْسِينَ مِنَ الْأَعْوَامِ
أَسْرَى بِهِ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الظُّلَمِ
وَبَعْدَ أَعْوَامٍ ثَلَاثَةٍ مَضَتْ
أَذِنَ بِالْهَجْرَةِ نَحْوِ يَثْرِبَا
وَبَعْدَهَا كُتِفَ بِالْقِتَالِ
حَتَّى أَتَوْا لِلدِّينِ مُنْقَادِينَ
وَبَعْدَ أَنْ قَدْ بَلَغَ الرِّسَالَةَ
وَأَكْمَلَ اللَّهُ بِهِ الْإِسْلَامَا
قَبَضَهُ اللَّهُ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى
نَشَهُدُ بِالْحَقِّ بِأَنَّ أَرْتِيَابِ
وَأَنَّهُ بَلَغَ مَا قَدْ أُرْسِلَا
وَكُلُّ مَنْ مِنْ بَعْدِهِ قَدْ ادَّعَى
فَهُوَ خِتَامُ الرُّسُلِ بِاتِّفَاقِ

إِلَى الذَّبِيحِ دُونَ شَاكٍ يَنْتَمِي
وَرَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ وَهُدًى
هَجْرَتُهُ لِطَيْبَةِ الْمَنُورَةِ
ثُمَّ دَعَا إِلَى سَبِيلِ رَبِّهِ [٢٤٠]
رَبًّا تَعَالَى شَأْنُهُ وَوَحَّدُوا
يُخْلَوُ بِذِكْرِ رَبِّهِ عَنِ الْوَرَى
مَضَتْ لِعُمُرِ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ
وَفَرَضَ الْخُمْسَ عَلَيْهِ وَحَتَمَ
مِنْ بَعْدِ مِعْرَاجِ النَّبِيِّ وَانْقَضَتْ [٢٤٥]
مَعَ كُلِّ مُسْلِمٍ لَهُ قَدْ صَحِبَا
لِشَيْعَةِ الْكُفْرَانِ وَالضَّلَالِ
وَدَخَلُوا فِي السَّلَامِ مُذْعِنِينَ
وَأَسْتَنْقَدَ الْخَلْقَ مِنَ الْجَهَالَةِ
وَقَامَ دِينَ الْحَقِّ وَأَسْتَقَامَا [٢٥٠]
سُبْحَانَهُ إِلَى الرَّفِيقِ الْأَعْلَى
بِأَنَّهُ الْمُرْسَلُ بِالْكِتَابِ
بِهِ وَكُلُّ مَا إِلَيْهِ أَنْزِلَا
نُبُوءَةً فَكَاذِبٌ فِيمَا ادَّعَى
وَأَفْضَلُ الْخَلْقِ عَلَى الْإِطْلَاقِ [٢٥٥]

فَصْلٌ

فِي مَنْ هُوَ أَفْضَلُ الْأُمَّةِ بَعْدَ الرَّسُولِ ﷺ،

وَذَكَرُ الصَّحَابَةِ بِمَحَاسِنِهِمْ، وَالْكَفِّ عَنِ مَسَاوِيهِمْ وَمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ

وَبَعْدَهُ الْخَلِيفَةُ الشَّافِيُّ
 ذَاكَ رَفِيقُ الْمُصْطَفَى فِي الْعَارِ
 وَهُوَ الَّذِي بِنَفْسِهِ تَوَلَّى
 ثَانِيهِ فِي الْفَضْلِ بِلَا أَرْتِيَابِ
 أَعْنِي بِهِ الشَّهْمَ أَبَا حَفْصٍ عُمَرَ
 الصَّارِمَ الْمُنْبِي عَلَى الْكُفَّارِ
 تَالِثُهُمْ عُمَانُ دُو الثُّورَيْنِ
 بَحْرُ الْعُلُومِ جَامِعُ الْقُرْآنِ
 بَايَعَ عَنْهُ سَيِّدُ الْأَكْوَانِ
 وَالرَّابِعُ أَبُو عَمٍّ خَيْرُ الرَّسُلِ
 مُبِيدَ كُلِّ خَارِجِيٍّ مَارِقِ
 مَنْ كَانَ لِلرَّسُولِ فِي مَكَانِ
 لَا فِي نُبُوَّةٍ فَقَدْ قَدَّمْتُ مَا
 فَالِسِتَّةُ الْمُكَمِّلُونَ الْعَشْرَةَ
 وَأَهْلُ بَيْتِ الْمُصْطَفَى الْأَطْهَارِ
 فَكُلُّهُمْ فِي مُحْكَمِ الْقُرْآنِ
 فِي الْفَتْحِ وَالْحَدِيدِ وَالْقِتَالِ
 كَذَلِكَ فِي الثُّورَةِ وَالْإِنْجِيلِ
 وَذَكَرُهُمْ فِي سُتَّةِ الْمُخْتَارِ
 ثُمَّ السُّكُوتُ وَاجِبٌ عَمَّا جَرَى
 فَكُلُّهُمْ مُجْتَهِدٌ مُتَّابٌ

نَعَمْ نَقِيبُ الْأُمَّةِ الصِّدِّيقُ
 شَيْخُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ
 جِهَادَ مَنْ عَنِ الْهُدَى تَوَلَّى
 الصَّادِعُ النَّاطِقُ بِالصَّوَابِ
 [٢٦٠] مَنْ ظَاهَرَ الدِّينَ الْقَوِيمَ وَنَصَرَ
 وَمُوسَى الْفُتُووحِ فِي الْأَمْصَارِ
 دُو الْحَلِيمِ وَالْحَيَا بَعِيرِ مَنِ
 مِنْهُ أَسْتَحْتَّ مَلَائِكُ الرَّحْمَنِ
 بِكَفِّهِ فِي بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ
 [٢٦٥] أَعْنِي الْإِمَامَ الْحَقَّ ذَا الْقَدْرِ الْعَلِيِّ
 وَكُلَّ خَيْرٍ رَافِضِيٍّ فَاسِقِ
 هَارُونَ مِنْ مُوسَى بِلَا نُكْرَانِ
 يَكْفِي لِمَنْ مِنْ سُوءِ ظَنِّ سَلِمَا
 وَسَائِرِ الصَّحْبِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ
 [٢٧٠] وَتَابِعُوهُ السَّادَةُ الْأَخْيَارُ
 أَتَيْتِ عَلَيْنِهِمْ خَالِقُ الْأَكْوَانِ
 وَعَظِيمُهَا بِأَكْمَلِ الْخِصَالِ
 صِفَاتُهُمْ مَعْلُومَةُ التَّفْصِيلِ
 قَدْ سَارَ سَيْرَ الشَّمْسِ فِي الْأَقْطَارِ
 [٢٧٥] بَيْنَهُمْ مَوْمِنٌ فِعْلٍ مَا قَدْ قَدِّرَا
 وَخِطُّهُمْ يُغْفِرُهُ الْوَهَّابُ

خاتمة

في وجوب التمسك بالكتاب والسنة،

والرجوع عند الاختلاف إليهما، فما خالفهما فهو ردٌّ

شَرَطُ قَبُولِ السَّعْيِ أَنْ يَجْتَمِعَا
لِلَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ لَا سِوَاهُ
وَكُلُّ مَا خَالَفَ لِلْوَحْيَيْنِ
وَكُلُّ مَا فِيهِ الْخِلَافُ نُصَبَا
فَالَّذِينَ إِنَّمَا اتَى بِالتَّقْلِيلِ
ثُمَّ إِلَى هُنَا قَدْ أَنْتَهَيْتُ
سَمَّيْتُهُ بِسُلْمِ الْوُضُوعِ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى أَنْتَهَايِ
أَسْأَلُهُ مَغْفِرَةَ الذُّنُوبِ
ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَبَدًا
ثُمَّ جَمِيعَ صَاحِبِهِ وَالْأَلِ
تَدْوِمُ سَرْمَدًا بِلَا نَقَادِ
ثُمَّ الدُّعَا وَصِيَّةُ الْقُرَاءِ
أَبْيَاتُهَا الْمَقْصُودُ يُسْرُّ فَأَعْقِلِ

فِيهِ إِصَابَةٌ وَإِخْلَاصٌ مَعَا
مُؤَافِقَ الشَّرْعِ الَّذِي أَرْتَضَاهُ
فَإِنَّهُ رَدٌّ بِغَيْرِ مَنِينِ
فَرَدُّهُ إِلَيْهِمَا قَدْ وَجَبَا [٢٨٠]
لَيْسَ بِالْأَوْهَامِ وَحَدِيسِ الْعَقْلِ
وَتَمَّ مَا يَجْمَعُهُ غُنَيْتُ
إِلَى سَمَا مَبَاحِثِ الْأُصُولِ
كَمَا حَمَدْتُ اللَّهَ فِي أُبْتِدَائِي
جَمِيعَهَا وَالسِّرُّ لِلْعُيُوبِ [٢٨٥]
تَغَشَى الرَّسُولَ الْمُصْطَفَى مُحَمَّدًا
السَّادَةَ الْأَيَّمَّةَ الْأَبْدَالِ
مَا جَرَتِ الْأَقْلَامُ بِالْمِدَادِ
جَمِيعِهِمْ مِنْ غَيْرِ مَا أَسْتِثْنَاءِ
تَأْرِخُهَا الْغُفْرَانُ فَأَفْهَمُ وَأَدْعُ لِي [٢٩٠]

